

الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

1427 - أثر صفرة قال النووي الصحيح في معناه أنه تعلق به أثر من الزعفران أو غيره من طيب العروس ولم يقصده ولا تعمد التزعفر فقد ثبت النهي عن التزعفر للرجال وقيل إنه يرخص في ذلك للشباب أيام عرسه على وزن نواة هي اسم لمقدار كان معروفا عندهم فسرت بخمسة دراهم وقيل ثلاثة دراهم وثلاث وقيل نواة التمر أي وزنها